لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها

عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «لو كنت آمِرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها».
[صحيح] [رواه الترمذي]

أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه لو كان آمراً أحداً أن يسجد لأحدٍ لأمر الزوجة أن تسجد لزوجها، وذلك تعظيماً لحقه عليها ولكن السجود لغير الله محرم لا يجوز مطلقاً.

معاني الكلمات

السجود كمال الانقياد بالهويّ للأرض كما يفعل المصلي.

http://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/5826